

Distr.: General  
24 June 2005  
Arabic  
Original: English

# اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة



اللجنة المعنية بالقضاء على التمييز ضد المرأة  
الدورة الثلاثون

محضر موجز للجلسة ٦٣٦

المعقودة في المقر، نيويورك، يوم الجمعة، ١٦ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٤، الساعة ١٠/٣٠

الرئيسة: السيدة أسار

المحتويات

النظر في التقارير المقدمة من الدول الأطراف بموجب المادة ١٨ من الاتفاقية (تابع)  
التقرير الأول والتقارير الدورية الثاني والثالث والرابع والخامس والسادس لبوتان

هذا المحضر قابل للتصويب.

وينبغي تقديم التصويبات بإحدى لغات العمل. كما ينبغي تبيانها في مذكرة وإدخالها على نسخة من المحضر. كذلك ينبغي إرسالها في غضون أسبوع واحد من تاريخ هذه الوثيقة إلى Chief, Official Records  
.Editing Section, room DC2-750, 2 United Nations Plaza

وستصدر أية تصويبات لمحاضر جلسات هذه الدورة في وثيقة تصويب واحدة، عقب نهاية الدورة بفترة وجيزة.

04-21299 (A)

\*0421299\*

افتتحت الجلسة الساعة ١٠/٤٥

النظر في التقارير المقدمة من الدول الأطراف بموجب  
المادة ١٨ من الاتفاقية (تابع)  
التقرير الأول والتقارير الدورية الثاني والثالث والرابع  
والخامس والسادس لبوتان (CEDAW/C/BTN/1-3)  
و (CEDAW/C/BTN/1-6/Corr.1)

١ - بدعوة من الرئيسة، جلس أعضاء وفد بوتان إلى  
طاولة اللجنة.

٢ - السيد تشيرينغ (بوتان): قال إنه على الرغم من أن  
بوتان صدقت على الاتفاقية بدون تحفظ في عام ١٩٨١  
فقد حالت العقبات المؤسسية والمالية دون وفائها بالتزامات  
تقديم التقارير، وإن كانت قد اتخذت خطوات للامتثال  
للاتفاقية نصا وروحا. وأضاف أن الحكومة قد اتخذت أيضا  
تدابير هامة لإزالة العقبات التي تواجه وفائها بالتزامات  
تقديم التقارير. فقد أنشأت مكتب الشؤون القانونية وشعبة  
الاتفاقيات الدولية في وزارة الخارجية واللجنة الوطنية للمرأة  
والطفل. وأعرب عن ثقته في التزام بوتان بتقديم التقارير في  
حينها في المستقبل.

٣ - واسترسل قائلا إن التقرير أعدته لجنة التخطيط  
استنادا إلى دراسة تجريبية أساسية بشأن الجنسين، بدعم من  
وكالات الأمم المتحدة، وأدرجت نتائجها في التقرير.  
وأسهم في إعداد التقرير من خلال المشاورات وحلقات  
العمل مراكز التنسيق الحكومية ووكالات الأمم المتحدة  
وأصحاب المصلحة من المجتمع المدني. وقد ترجمت الاتفاقية  
والموجز المستكمل للتقرير إلى اللغات المحلية لنشرهما على  
السكان.

٤ - وأردف قائلا إنه عقب التصديق على الاتفاقية  
شكّلت لجنة لرصد التنفيذ والتكليف بإجراء دراسات عن

وضع المرأة. وأُنجزت ثلاث دراسات ركزت على الصحة  
والتعليم والمياه والمرافق الصحية وهي مجالات تمس المرأة  
بشكل وثيق. وتلا ذلك إنشاء منتدى لمراكز التنسيق  
الجنسانية في مختلف الوزارات وتقوم بتنسيق أعماله أمانة  
لجنة التخطيط. ووجه الانتباه إلى عدد من القوانين الوارد  
وصفها في التقرير والتي توفر الحماية لحقوق المرأة وإلى  
الضمان الوارد في مشروع الدستور لحقوق المرأة في أن  
تكون متحررة من جميع أشكال التمييز والاستغلال والعنف  
والإيذاء وحقها في حرية الزواج بالتراضي وحقها في تكوين  
أسرة. وأضاف أن الأولوية العليا الممنوحة للمرأة في  
السياسة الوطنية لبوتان تنعكس بوضوح في سياسات البلد  
للتنمية الاجتماعية - الاقتصادية. فتسعى السلطات جهودها  
لإنشاء هياكل أساسية للصحة كأولوية عاجلة ويتوفر لها  
الآن ٢٩ مستشفى و ١٦٠ وحدة صحية أساسية و ٢٠  
مركزا علاجيا محليا يتردد عليها بالمجان أكثر من ٩٠ في  
المائة من السكان.

٥ - وتابع قائلا إنه قد تحققت تحسينات هامة في مجال  
صحة الأم ومعدلات وفيات الرضع والوفيات النفاسية  
والحصول على مياه الأنابيب المأمونة. ويواصل البرنامج  
الشامل للصحة الإنجابية الذي أعلن بدء تنفيذه خلال الخطة  
الخمسية الثامنة، تلبية الاحتياجات الخاصة للمرأة وإتاحة  
سبل الوصول إلى الرعاية الصحية الإنجابية. وقد أفضت  
الجهود الواعية التي تبذلها الحكومة للنهوض بتعليم البنات  
من خلال استراتيجيات من قبيل استراتيجية التعليم المجاني  
من المرحلة الابتدائية إلى المرحلة الجامعية والتوسع في  
المدارس المجتمعية وزيادة مرافق الإقامة الداخلية المجانية  
للبنات إلى أن أصبح ٤٧ في المائة من الأطفال في مدارس  
البلد البالغ عددها ٤١٢ مدرسة من البنات. وفي عام  
٢٠٠٢ كان ٦٨ في المائة من المستفيدين من برامج التعليم

الأخف وغير المباشرة القائمة على نوع الجنس والتي تظهر نتيجة للتغير. وقال إنه على الرغم من المساواة في الوضع القانوني، فهناك اختلالات في الفرص المتاحة ولا سيما فرص الوصول إلى التعليم وتنمية المشاريع والحكم. وقد أثرت صورة المرأة عن نفسها وصورتها لدى المجتمع بصفاتها الطرف الأضعف بدنيا والأكثر هشاشة على فرصها للحصول على التعليم والعمل.

٨ - واسترسل قائلاً إن السلطات، إذ تدرك أن النساء والأطفال يكونون على درجة خاصة من الضعف خلال فترات التحديث الاقتصادي والاجتماعي، فقد قامت برصد الموارد واستعراض الخطط والبرامج الرامية إلى تعميم احتياجات الجنسين ومصالحهما وتدرك الحاجة إلى اتخاذ تدابير علاجية اجتماعية واقتصادية وقانونية مستمرة. وأضاف أن بلده ملتزم بالتنفيذ الكامل للاتفاقية وأنه يتطلع إلى الاستفادة من تعليقات اللجنة.

٩ - الرئيسة: قالت إن حجم الوفد البوتاني سيسهل من تبادل وجهات النظر مع أعضاء اللجنة. ورحبت بالملاحظات الافتتاحية التي أبدتها الوفد، والتي قدمت معلومات أكثر تفصيلاً عن وضع المرأة في بوتان. وأضافت أن من المؤسف أن هذا البلد الذي صدق على الاتفاقية منذ أكثر من عشرين سنة يقدم الآن فقط تقريره الأول، جامعاً إياه مع خمسة تقارير دورية لاحقة؛ وبالتالي حرمت اللجنة من فرصة رصد تنفيذ الاتفاقية طوال عقدين كاملين. وأعربت عن أملها في أن تمكن المداولات الجارية حالياً الوفد واللجنة من تناول الأسئلة والقضايا الناشئة عن الاتفاقية تناولاً فعالاً.

١٠ - وحثت بوتان على التصديق على البروتوكول الاختياري للاتفاقية فضلاً عن تعديل المادة ٢٠ (١)، مما

غير النظامي التي بدأ تنفيذها في عام ١٩٩٢ والبالغ عددهم ١٣٠٠٠ من النساء. وفي مجال العمالة، ليس هناك تمييز ذو صبغة رسمية قائم على نوع الجنس، كما أنه لا يوجد أي تقسيم متعسف للعمل بين المرأة والرجل في المناطق الريفية.

٦ - ومضى قائلاً إن مسؤولية الأسرة تقع عادة على كاهل الشريك الأقدم، وهو غالباً ما يكون المرأة. وتوظف النساء بصورة متزايدة في قطاعات أخرى كلما زادت فرصهن التعليمية. والتكافؤ في فرص كسب الأجر وفرص العمل، تكفله قواعد الخدمة المدنية الملكية، بينما تكفل السياسات العمالية المساواة في الأجور. وتتزايد ملكية النساء وإدارتها للأعمال التجارية، ولما كان أكثر من ٤٠ في المائة من المشتركين في معاهد التدريب المهني من النساء فذلك من شأنه أن يعزز توظيف المرأة في القطاع الحضري. وتشغل المرأة اليوم ٢٦ في المائة من وظائف الخدمة المدنية ويتحسن باطراد معدل ما تشغله من وظائف كما يتحسن مستواها. وقد عينت امرأتان في عام ٢٠٠٣ في مناصبي وزير الخارجية ووزير المالية الهامين، ويبلغ عدد النساء في السلك الدبلوماسي أقل من نصف العاملين فيه بقليل. وتقوم ملكة بوتان بتمثيل البلد بنشاط في المنتديات الدولية والإقليمية بشأن قضايا شتى، وبذلك تقدم نموذجاً ممتازاً يحتذى به. وعلى الرغم من انخفاض المشاركة في الانتخابات لشغل الوظائف العامة على مستوى القرى والمستوى الوطني، فمن المشجع أن ١٢ مقعداً من مقاعد نواب الشعب البالغ عددهم ١٠٠ المنتخبين مؤخراً للجمعية الوطنية ومقعداً واحداً من مقاعد أعضاء المجلس الاستشاري الملكي الستة تشغلها نساء.

٧ - واستطرد قائلاً إن قوانين وسياسات بوتان تسعى إلى كفالة الحقوق المتساوية للمرأة فضلاً عن كفالة أمنها ورفاهها في المجتمع. وإن السلطات تدرك التحديات الكامنة في أهداف الاتفاقية، وأحدها القضاء على أشكال التمييز

انتباه الوفد إلى التدابير الخاصة المتاحة بموجب المادة ٤ (١) من الاتفاقية المتعلقة بالتعجيل بدور المرأة في تنفيذ الاتفاقية.

١٣ - السيدة غاسبارد: قالت إنها تود ممتنة الحصول على مزيد من المعلومات عن العملية المستخدمة في إعداد التقرير، وعمّا إذا كانت الوزارات والمنظمات غير الحكومية وغيرها من منظمات المجتمع المدني قد شاركت في تلك العملية. وأضافت أنه من المهم، فضلا عن ذلك، أن يدرس الوفد استنتاجات اللجنة بغية تسهيل عملية إدراج أحكام الاتفاقية في مشروع الدستور البوتاني.

١٤ - السيد ميلاندر: قال إنه يود معرفة ما إذا كان مشروع الدستور سيتضمن فصلا بشأن شرعة الحقوق. وأضاف إنه سيكون ممتنا لو حصل على مزيد من المعلومات عن وضع الاتفاقية بالنسبة للقانون البوتاني، وعمّا إذا كانت الاتفاقية هي التي سيكون لها الغلبة في حالة تعارضها مع القانون الوطني. وأشار إلى أن كثيرا من اللاجئين البوتانيين الذين يعيشون في بلدان مجاورة هم من النساء والأطفال، وأن كثيرا منهم يرغب في العودة إلى الوطن؛ واستفسر عن التدابير التي اتخذتها بوتان من أجل عودتهم الطوعية.

١٥ - السيدة كواكو: قالت إنها ترحب بتعهد الوفد بتقديم تقاريره اللاحقة بصورة أكثر التزاما بالمواعيد المقررة لتقديم تلك التقارير. وإنها ترحب أيضا بالحصول على مزيد من المعلومات عن اللجنة التي شكلت لرصد التزامات بوتان بموجب الاتفاقية، والتي ورد ذكرها في التقرير.

١٦ - السيدة سيمونوفيتش: قالت إنها تود أن تعرف ما إذا كان التقرير قد قدم إلى الحكومة واعتمده. كما تود اللجنة أن تعرف المزيد عن الوضع القانوني للمعاهدات الدولية التي صدقت عليها بوتان وما إذا كانت بوتان تعترف والتصديق على مزيد من معاهدات حقوق الإنسان.

يساعد على تنفيذ الاتفاقية على نطاق أوسع على صعيد العالم.

ملاحظات عامة

١١ - السيدة جبر: قالت إنها ترحب بتصديق بوتان على الاتفاقية بدون تحفظات، ولكنها ترغب في معرفة كيفية تناول الاتفاقية في التشريعات المحلية. وأضافت أنها ستكون ممتنة لو حصلت على مزيد من المعلومات بشأن المبادئ المحددة المتضمنة في الاتفاقية والتي تؤخذ في الاعتبار، وبشأن اللجنة التي أنشئت للنظر في ما يترتب عليها من التزامات. كما أنها ترغب في معرفة الكيفية التي أعد بها التقرير وكيف تحققت مشاركة منظمات المجتمع المدني التي أشار إليها رئيس الوفد. وفي ختام كلمتها، أعربت عن رغبتها في معرفة التدابير التي يجري اتخاذها للتوفيق بين التقاليد الثقافية والتزامات البلد بموجب الاتفاقية.

١٢ - السيدة خان: قالت إنها مندهشة لأن بوتان، بالرغم من التزامها العميق الذي أعرب عنه رئيس الوفد بتحقيق المساواة بين الجنسين، مر عليها أكثر من ٢٠ سنة قبل أن تقدم تقارير إلى اللجنة. واستفسرت عما إذا كانت الحكومة تفهم الاتفاقية على النحو الملائم. وقالت إنها تود معرفة متى ترجمت الاتفاقية حيث ذكرت بعض المنظمات غير الحكومية أنها لم تكن مترجمة منذ سنوات قليلة. وحثت الحكومة على ترجمة الاتفاقية إلى اللغات العديدة المستخدمة في بوتان. وأضافت أنه في فترة وجيزة، شهدت قطاعات كثيرة تنمية اجتماعية يمكن أن تساعد المعرفة العميقة بالاتفاقية على استمرارها. واستفسرت عما إذا كانت هيئة الرصد التي أنشئت في عام ١٩٨١ ما زالت تزاوّل نشاطها وما هي التدابير التي اتخذت للحصول على البيانات المصنفة حسب نوع الجنس اللازمة لنجاح الرصد. كما وجهت

بطريقة وصفية إلى حد ما وإلها سترحب بالحصول على مزيد من المعلومات عن التدابير المحددة المتخذة لتناول هذه المسألة. كما إلها ترجو ممتنة الحصول على مزيد من المعلومات عن قانون الاغتصاب البوتاني، وبشكل أكثر تحديدا عن استخدام القوة كعنصر مادي في الاغتصاب. وعمّا إذا كان القانون يتضمن اغتصاب الأزواج أم لا. وأضافت إلها سترحب أيضا بالحصول على بيانات عن عدد قضايا العنف ضد المرأة المبلغ عنها وعمّا إذا كان التزام الحكومة بحماية حقوق المرأة يشمل بذل الجهود لجعل الشرطة والقضاء أكثر دراية بالمسألة. وأخيرا أشارت إلى أن الصفحة ٥٢ من التقرير تشير إلى "العنف الزوجي بين الأصدقاء والأقارب"، وقالت إلها ترحب بالحصول على توضيح لتلك العبارة.

٢١ - السيدة سايغا: استفسرت عن موعد تقديم مشروع الدستور، وطلبت مزيدا من المعلومات عن نطاق القانون العمومي لعام ١٩٥٧، وبالتحديد عما إذا كان مستقلا عن القانون الأعلى المشار إليه أيضا في التقرير وأضافت إلها ستكون ممتنة أيضا لو حصلت على توضيح للإجراءات اللازمة اتباعها لتعديل القانون المعني بالتمييز. واستفسرت بصفة خاصة عن له الحق في تقديم هذه التعديلات، وكيفية تنفيذها وكيفية إعلام الجمهور بها.

٢٢ - السيدة جبر: لاحظت أن بوتان يتعين عليها، من أجل الامتثال لالتزاماتها بموجب الاتفاقية والمعاهدات الدولية الأخرى، أن تنقح بعض القوانين القائمة وأن تضيف تشريعات جديدة. وحثت بوتان على النظر في جميع تشريعاتها المتعلقة بالزواج والميراث والأمور الأخرى المتصلة بقضايا النساء كجزء من الإصلاح التشريعي الشامل؛ وقالت إنه ينبغي أن تستند جميع البرامج المعنية بالمرأة إلى أساس تشريعي واضح قائم على احترام حقوق المرأة.

١٧ - السيدة مورفاي: أشارت إلى أنه على الرغم من أن بوتان قد حققت تنمية ونموا ممتازين في عدد من المجالات، بما فيها محو الأمية والصحة والتعليم، فقد أوضح التقرير أن استفادة المرأة من التحسينات كانت أقل بكثير من استفادة الرجل. وأضافت أن من المهم للغاية في هذا الصدد، أن تقوم بوتان بمتابعة مؤشراتهما الاقتصادية الرئيسية باستخدام بيانات مصنفة حسب نوع الجنس من أجل أن تحدد بمزيد من الدقة كيفية تأثير المرأة بالنمو والتنمية المتحققين في البلد.

١٨ - السيدة شين: ذكرت أن جمع البيانات المصنفة بحسب نوع الجنس سيكون مهما للغاية لمستقبل بوتان، لا سيما في مجال العمل، واستفسرت عما إذا كان يمكن للوفد أن يقدم مزيدا من المعلومات بشأن خطط إنشاء وكالة مسؤولة عن جمع البيانات. وأضافت أن اللجنة ترجو ممتنة أيضا أن تحصل على مزيد من المعلومات عن الرابطة النسائية في بوتان، حيث أن مشاركتها في عملية النهوض بحقوق المرأة أمر بالغ الأهمية.

#### المادة ٢

١٩ - السيدة نانكاديا: قالت إلها ترحب باعتزام بوتان تقديم مشروع الدستور ولكنها نوهت، وفقا لما جاء في التقرير، بأن البلد ليس لديه قانون يتضمن تعريفا للتمييز. ومن المهم للغاية وضع مثل هذا التعريف لأنه لا بد من ضمان حماية المرأة من جميع أشكال الاستغلال.

٢٠ - السيدة باتن: لاحظت أنه على الرغم من أن التقرير قد سلم بانتشار العنف ضد المرأة، فإنه لا يوجد في بوتان تشريع ضد العنف المتزلي وأعربت عن دهشتها لعدم تناول هذه المسألة من جانب لجنة الرصد التابعة لها. وأشارت إلى أحكام التوصية العامة رقم ١٩ للجنة بشأن العنف ضد المرأة، فحثت الوفد على تقديم تشريع في هذا المجال. وتابعت قائلة إن التقرير يناقش مسألة العنف ضد المرأة

المادة ٣

التي تعمل بها الحكومة مع المجتمع المدني من أجل تعزيز حقوق المرأة.

المادة ٤

٢٦ - السيدة تافاريس دا سيلفا: أشارت إلى فقرة واردة في الصفحة ١٧ من التقرير جاء فيها أن القانون البوتاني لا ينص على معاملة تفضيلية للمرأة، فقالت إن الوفد يلتبس عليه الأمر فيما يبدو بشأن مقصد المادة ٤ من الاتفاقية. وأضافت أنه ينبغي لبوتان أن تركز إصلاحاتها التشريعية لا على مسألة المعاملة التفضيلية للمرأة ولكن على القضاء على التمييز ضدها.

المادة ٥

٢٧ - السيدة خان: أعربت عن القلق بسبب ما جاء في الصفحة الأولى من التقرير من أن المرأة البوتانية تتمتع بالحرية والمساواة في كثير من مجالات الحياة، ولكن التحدي الأكبر على نطاق البلد يتمثل في القضاء على الأشكال الأخرى وغير المباشرة من التحيز القائم على نوع الجنس الذي تواجهه في المنزل وفي مكان العمل. وأضافت أن التقرير في الواقع يعكس بوجه عام فيما يبدو قبولاً لواقع معين ويكاد يغض الطرف عن تصورات وممارسات معينة بشأن الدور المتزلي التقليدي للمرأة.

٢٨ - السيدة فيرير غوميس: أيدت آراء السيدة خان بشأن التناقضات الواردة في التقرير فيما يتعلق بوضع المرأة في المجتمع، فأشارت إلى أن التقاليد غالباً ما تكون تمييزية وذات وزن كبير. فالمرأة غالباً ما تكون غير قادرة على الكلام علناً أو التحرك بحرية أو طلب العمل خارج المنزل. غير أن التقرير لم يذكر ما يجري الاضطلاع به حالياً للتصدي لهذه المفاهيم. وأضافت أن الوفد ينبغي أن يوضح ما المقصود بالقول بأن الرجال متفوقون من حيث قدرتهم الذهنية.

٢٣ - السيدة فيرير غوميس: قالت إنها ترحب بأن تحصل على مزيد من المعلومات عن الرابطة الوطنية للمرأة في بوتان. كما تود على وجه الخصوص أن تعرف ما إذا كانت تلك الرابطة منظمة حكومية أو غير حكومية، وكيف يتم تمويلها وما هو تكوين أفرادها، وما إذا كانت موجودة في أنحاء البلد وما هي ولايتها. وأضافت أن اللجنة، فضلاً عن ذلك، ترحب بأن تحصل على مزيد من المعلومات عن الأجهزة الوطنية المعنية بكفالة تنفيذ الاتفاقية وعن طبيعة السياسة الوطنية العامة بشأن المرأة.

٢٤ - السيدة تافاريس دا سيلفا: لاحظت أنه قد تحققت بعض النتائج الملموسة فيما يتعلق بأحكام المادة ٣ من الاتفاقية، فقالت إن عدداً من فقرات التقرير تفيد رغم ذلك بوجود بعض التردد بشأن طبيعة السياسات العامة المتعلقة بالنهوض بالمرأة. وأضافت أن اللجنة ترحب لذلك بتقديم توضيح للسياسات العامة في جميع البرامج ذات الصلة.

٢٥ - السيدة بوبيسكو ساندرودو: طلبت توضيحاً للعلاقة بين الرابطة الوطنية للمرأة في بوتان ولجنة الرصد واللجنة الوطنية للمرأة والطفل. وقالت إن التقرير لم يذكر الكثير عن برامج وجهود بوتان للقضاء على العنف ضد المرأة، وتعزيز تمكين المرأة والقضاء على التمييز ضدها. وأضافت أن اللجنة ترحب بأن تحصل على معلومات إضافية عن ولاية اللجنة الوطنية للمرأة والطفل وأهدافها وعن تكوين أفرادها وإدارتها. كما أعربت عن رغبتها في معرفة ما إذا كانت هناك إدارة مستقلة تعنى على وجه الحصر بقضايا المرأة، حيث يساورها القلق من أن الجمع بين النساء والأطفال تحت ولاية واحدة يمكن أن يتولد عنه تركيز مبالغ فيه على القضايا ذات الصلة بالأمومة. وفي ختام كلمتها قالت إنها ترحب بأن تحصل على معلومات بشأن الكيفية

القوالب النمطية في بوتان. واستفسرت عما تقوم به الحكومة لتغيير القوالب النمطية السائدة بشأن مشاركة المرأة في الحياة السياسية والحياة العامة. وأضافت أنها تود أن تحصل على مزيد من المعلومات والإحصاءات عن مشاركة المرأة في الحياة السياسية، بما في ذلك النسبة المئوية للنساء في السلك القضائي وفي الحكومة، كما طلبت توضيحا للتفاوت الظاهر بين الأرقام التي يوفرها برنامج الأمم المتحدة الإنمائي والتي توفرها الحكومة بشأن النسبة المئوية للنساء في البرلمان لعام ٢٠٠٣.

٣٢ - السيدة مورفاي: قالت إنها تلاحظ من التقرير أن المرأة كانت تتعرض للاعتداء الجنسي خلال إغارات المنشقين عبر الحدود في جنوب بوتان على مدى السنوات العشر الماضية، وقالت إنها تريد أن تعرف الإجراءات التي اتخذتها الحكومة أو تعتزم اتخاذها في مواجهة هذا الشكل من أشكال العنف.

المادة ٨

٣٣ - السيدة بوييسكو ساندرودو: رحبت بالخطوات التي اتخذت لتعزيز القدرة المؤسسية لوزارة الخارجية وتعيين امرأة في منصب وزير الخارجية في عام ٢٠٠٣. وقالت إنها ترحب بأن تحصل على إحصاءات عن عدد الدبلوماسيات البوتانيات المعينات في الخارج بالبعثات الدبلوماسية للبلد ولدى المنتديات الدولية وعدد السفيرات، واستفسرت عما إذا كانت الدبلوماسيات يستفدن من الدورات التدريبية والمنح الدراسية بنفس القدر كما يستفيد نظراؤهن من الذكور.

المادة ٩

٣٤ - السيدة كوكر - آبيا: قالت إن هناك حالة واضحة للتمييز تتصل بحق المرأة البوتانية في نقل جنسيتها إلى أطفالها. ففي حالة البوتانيين المتزوجين من نساء غير

٢٩ - السيدة تافاريس ١٥ سيلفا: أشارت إلى اعتزام بوتان سن تشريع بشأن منع "الاتجار غير الأخلاقي بالنساء والأطفال"، فقالت إن لفظة "غير الأخلاقي" ينبغي حذفها حيث أنه ليس هناك اتجار "أخلاقي".

٣٠ - السيدة مورفاي: قالت إن البغاء نشاط غير أخلاقي. فهو غير أخلاقي لأنه تمارسه البغي التي غالبا ما تكون ضحية الاعتداء في الطفولة واضطرها الفقر إلى احتراف هذه المهنة. ومع ذلك فهو نشاط غير أخلاقي من جانب الزبون الذي ينتفع بخدمات البغي. ورحبت في هذا الصدد بالنص الوارد في مشروع دستور بوتان على أن للنساء الحق في التحرر من جميع أشكال التمييز والاستغلال، بما في ذلك الاتجار بهن، والبيع والإيذاء والعنف. وتابعت قائلة إن حكومة بوتان يجعلها التحرر من البغاء والاتجار حقا دستوريا وتبناها أن البغاء شكل من أشكال التمييز تكون قد قامت بعمل رائد. وشجعت الحكومة على الاحتفاظ بذلك النص في الدستور النهائي. وأضافت أنها تشجع الوفد بقوة، علاوة على ذلك، على جعل البغاء غير قانوني، لا عن طريق تجريم البغايا ولكن باتباع الخطوات الرائدة التي اتخذتها السويد التي جرمت الزبائن. وينبغي للوفد أن يدرس النموذج السويدي وأن يلتمس المساعدة الفنية في وضع قانونه المتعلق بالبغاء. لأنه ليس هناك سبيل إلى التصدي للاتجار بدون التصدي للبغاء. وفي هذا الصدد شجعت بوتان على التصديق على اتفاقية قمع الاتجار بالأشخاص واستغلال بغاء الغير لعام ١٩٤٩.

المادة ٧

٣١ - السيدة سيمونوفيتش: أعربت عن دهشتها بسبب بعض المقولات الواردة في التقرير والتي تعكس مدى ترسخ

وأضاف أن النتائج المتحققة على المستويين الثانوي والجامعي وإن كانت مثيرة للاهتمام فليست هائلة. وأعرب عن رغبته في هذا الصدد في معرفة تدابير السياسة المتخذة أو المقترح اتخاذها في الدراسة التي تقوم بها لجنة الرصد التابعة للجنة المعنية بالقضاء على التمييز ضد المرأة لتشجيع البنات والنساء على الالتحاق بالمستويات الأعلى للتعليم الثانوي والتعليم الجامعي. واستفسر عما إذا كانت الحكومة تنظر في اتخاذ تدابير خاصة مؤقتة. وأضاف أنه على الرغم مما أبلغت به اللجنة من تزايد عدد المعلمات، فإنه من غير الواضح ما إذا كن يقمن بالتدريس بجميع مستويات التعليم. وأنه نظرا لسرعة نمو السكان في البلد فإن الآثار المالية المترتبة على توفير التعليم للجميع آثار هائلة. واستفسر عما إذا كانت الحكومة تسعى للحصول على تعاون دولي في هذا الصدد.

٣٨ - السيدة أحمد: قالت إن تركيز الحكومة ينصب بصفة رئيسية، فيما يبدو، على التعليم. غير أنه لم يرد أي ذكر لمحتوى هذا التعليم. وبناء على ذلك فإنها تود معرفة مزيد من المعلومات عن التدابير التي يجري اتخاذها لمراجعة وتحسين محتوى التعليم من أجل تعديل المناهج وفقا لعملية التحديث الجارية في البلد. وأضافت أن محتوى التعليم ينبغي أن يركز على القضاء على التمييز ضد المرأة. واستفسرت عما إذا كانت الحكومة تعتمد توفير التدريب للموظفين في الفرعين التنفيذي والتشريعي بهدف تغيير التصور النمطي التقليدي للمرأة. واستفسرت عما إذا كان هناك قانون خاص بشأن التعليم.

٣٩ - السيدة شين: قالت إن هناك تفاوتاً كبيراً في التعليم الفني، لا سيما في مجال العلم والتكنولوجيا، وإن هناك نسبة مئوية عالية للغاية من الأميات بين سكان الريف. واستفسرت في هذا الصدد عما إذا كانت الحكومة تنظر في اتخاذ تدابير خاصة بشأن النساء والبنات، مثل المنح الدراسية أو نظام الحصص في هذا المجال. واستفسرت عن الخطوات

بوتانيات، يمكن للأطفال تلقائياً الحصول على الجنسية البوتانية. غير أن النساء البوتانيات المتزوجات من رجال غير بوتانيين لا يمكنهن نقل جنسيتهن إلى أطفالهن. ووجهت انتباه الوفد، في هذا الصدد، إلى الفقرة ٢ من المادة ٩ وإلى المادة ٢ (و) من الاتفاقية. وأضافت أنها تود الحصول على معلومات بشأن حقوق أطفال المرأة البوتانية المتزوجة من رجل غير بوتاني وكذلك عن أعداد النساء والأطفال الذين تشملهم هذه الحالات.

٣٥ - السيدة سايبغا: طلبت مزيداً من التوضيح لمسألة الجنسية المعقدة في بوتان، بما في ذلك مؤهلات وحقوق المرأة المتزوجة من رجل بوتاني وأوجه الاختلاف والتشابه، إن وجدت، بين قوانين الجنسية للأعوام ١٩٥٨ و ١٩٧٧ و ١٩٨٥ وأثرها على حقوق الجنسية.

٣٦ - السيدة غاسبارد: طلبت معلومات إضافية عن الحصول على الجنسية لا سيما من زاوية المساواة بين المرأة والرجل، ونقل الجنسية إلى الأطفال. وأشارت إلى مسألة اللاجئين البوتانيين في نيبال، فأوضحت أن المفاوضات جارية من أجل تأمين عودة الرعايا البوتانيين. واستفسرت عن حالة تلك المفاوضات وعن وضع أطفال المرأة التي كانت تتمتع في الأصل بالجنسية البوتانية ولكنها تزوجت من رجل غير بوتاني. وعما إذا كان من حق الأطفال أن يتمتعوا بالجنسية البوتانية وهل يمكن لهم العودة إلى البلد بسبب جنسية أمهم.

المادة ١٠

٣٧ - السيد فليترمان: لاحظ التقدم الكبير الذي حققته بوتان في أعمال الحق في التعليم. وقال إنه يذكر أن نسبة الإناث من مجموع عدد التلاميذ المقيدين بالمدارس الابتدائية كانت في عام ٢٠٠٣، ٤٧ في المائة وبحلول عام ٢٠٠٧ سيكون قد تحقق التعليم الابتدائي للجميع في بوتان.

المتاحة للرجل، لا سيما عندما تتطلب المشاركة في هذه البرامج السفر والمبيت. وإن هذه البرامج على وجه التحديد هي التي تتطلب، بشكل ملح منظورا جنسانيا. وعلاوة على ذلك فإنه ينبغي توسيع نطاق برامج التدريب بحيث يمكن للمدربين زيارة المناطق النائية. وحث الوفد، لا سيما الممثلين الحاضرين من وزارة المالية، على تكريس مزيد من الموارد لبرامج التوعية للمرأة الريفية. فذلك من شأنه أن يقضي على الهجرة المتعجلة إلى المناطق الحضرية، حيث تظل المرأة الريفية تزاوّل في أغلب الأحيان أعمالا منخفضة الأجر كشغالة في المنازل، ويساعد على كفالة عدم تركيز فوائد المساعدة الإنمائية على الرجال وحدهم. وفي الختام أعربت عن قلقها لأن قانون الشرطة لعام ١٩٨٠ يميز ضد النساء في الشرطة الملكية البوتانية، حيث يبلغ عددهن حاليا ١٠٤، وذلك يجعل مهامها تقتصر على قضايا التحقيق التي تشمل المرأة، أو التعامل مع السجينات أو توجيه حركة المرور.

#### المادة ١٢

٤٣ - السيدة كواكو: أئنت على مملكة بوتان لتوفير التغطية بالرعاية الصحية الأساسية لأكثر من ٩٠ في المائة من سكانها، على الرغم من صعوبة تضاريس البلد وقلة كثافته السكانية. وقالت إنها تهتم، في هذا الصدد، اهتماما خاصا بمعرفة المزيد عن مشروع بوتان للعلاج من بعد، وكيفية عمله وكيف تستفيد المرأة بصفة خاصة منه. ولاحظت أنه نظرا لأن الإجهاد غير مسموح به بموجب القانون إلا عندما تكون حياة الأم في خطر أو عندما يتعرض الجنين لتشوهات بدنية أو عقلية شديدة، فإنه يتم إجراء عمليات إجهاض سرية كثيرة بما في ذلك لصغار البنات وذلك خارج البلاد في أغلب الأحيان. وعلى الرغم من أن جمع المعلومات عن هذه الأمور أمر صعب فسيكون من المفيد تقديم أي تفاصيل عن عدد حالات الإجهاض هذه. وأعربت عن رغبتها في معرفة الخطوات التي يجري

التي اتخذتها الحكومة بالنسبة لتعليم النساء الريفيات التي بلغت الأمية بينهن نسبة مزعجة قدرها ١٨ في المائة.

٤٠ - السيدة غاسبارد: أشارت إلى خطط حكومة بوتان الرامية إلى وضع نظام للتعليم العالي تحت مظلة جامعة وطنية، فقالت إنها تود الحصول على بيانات مصنفة حسب نوع الجنس عن عدد الطلاب الذين يدرسون حاليا بالخارج. ونظرا لأن الطلاب الذكور هم الذين تكون لهم الخطوة في أغلب الأحيان بالدراسة في الخارج في إطار عمليات تبادل الطلاب فإن من المفيد معرفة ما إذا كانت هناك أي برامج للمساعدة المالية لتشجيع الإناث على الدراسة بالخارج. وتابعت قائلة إن من المفيد أيضا الحصول على مزيد من المعلومات عن التدابير الوطنية المتخذة لكفالة إتاحة فرص متساوية للتعليم العالي، بالداخل والخارج.

#### المادة ١١

٤١ - السيدة باتن: أئنت على وفد بوتان لإبلاغه الصريح عن عدد النساء الصغير نسبيا في مناصب الإدارة العليا. وقالت إنها تود، مع ذلك، الحصول على معلومات أكثر تحديدا عن التدابير التي اتخذتها وزارة العمل والموارد البشرية لكفالة تكافؤ فرص العمل، بما في ذلك التدابير الخاصة المؤقتة، والعقبات التي حددها بوصفها تعترض سبيل تحقيق هذا الهدف. وقالت إن من المفيد توافر بيانات عن النسبة المثوية للطالبات من بين العدد المتوقع أن يدخل سوق العمل والذي سيبلغ ٥٠.٠٠٠ في عام ٢٠٠٧ و ١٠٠.٠٠٠ في عام ٢٠١٠.

٤٢ - السيدة شين: سلمت بصعوبة مهمة تحقيق توازن بين التنمية الصحية في المناطق الريفية وبين التمدن المتزايد، فقالت إن القلق يساورها لأن الفرص المتاحة للمرأة للاشتراك في برامج التدريب الزراعي أو التدريب على تربية الحيوانات، وفقا لما جاء في التقرير الدوري، أقل من الفرص

الحاجة إلى نشر المعلومات عن الصحة كوسيلة فعالة لمكافحة المرض لا سيما في المناطق الريفية.

#### المادة ١٤

٤٦ - السيدة شوب - شيلينغ: شكرت وفد بوتان على إيمانه بالأمم المتحدة وعلى الإتيان بمنظور للأمم المتحدة إلى بوتان مما يعد ذا أهمية خاصة في المناطق الريفية، حيث يعيش ٨٠ في المائة من السكان. واستطردت قائلة إنها ليس لديها صورة واضحة لحالة المرأة الريفية وإن بعض المعلومات المقدمة في التقرير تتسم بالتناقض. فمن ناحية، جاء في هذه المعلومات أن المرأة تشارك في عملية اتخاذ القرارات وتمسك بحجج ملكية الأرض ولها سلطة الإنفاق على الأسرة؛ ومن الناحية الأخرى، يتخذ الرجال القرارات المتعلقة بشراء المعدات والآلات الزراعية في أكثر من ٦٠ في المائة من الأسر وأن النساء والفتيات محدودات الحركة. وتابعت قائلة إن توفير بعض التوضيح لسبل وصول المرأة إلى الأصول سيكون مفيداً. وحثت كذلك الوفد على توفير معلومات أكثر تحديداً عن المرأة الريفية في مختلف المجالات، لا سيما في جنوب بوتان، في التقرير الدوري القادم، واقترحت طلب المساعدة الدولية في وضع تلك البيانات. وقالت إنه سيكون من المفيد أيضاً الحصول على وصف أكثر تفصيلاً لنوع العمل الذي تزاوله المرأة في القطاع الزراعي وما إذا كان تعمل مقابل النقد أو تزاوّل الزراعة الكفافية. وإذا ما كانت تزاوّل الزراعة الكفافية فيرجى تقديم مزيد من المعلومات عن الوضع النقدي للمرأة الريفية. وأخيراً، قالت إنها بينما تثنى على مملكة بوتان لجهودها في مجال تعميم مراعاة المنظور الجنساني، فينبغي لهذه الجهود ألا تستبعد المشاريع الخاصة للمرأة، بما في ذلك استخدام التدابير الخاصة المؤقتة، للتعجيل بعملية التعميم هذه فضلاً عن التحديث الاقتصادي.

اتخاذها لمواجهة هذه المشكلة ومنع حدوث الخسارة التي لا داعي لها في الأرواح والتي قد تترتب على هذه العمليات.

٤٤ - السيدة خان: هنأت وفد بوتان على التقدم المثير للإعجاب المحرز في زيادة متوسط العمر المتوقع وانخفاض معدلات الوفيات النفاسية ووفيات الرضع. غير أنها أعربت عن القلق إزاء معدل المواليد المثير للارتعاج. وقالت إنها لا تستطيع أن تفهم السبب في انخفاض معدل شيوع استخدام وسائل منع الحمل على الرغم من ارتفاع مستوى الإدراك لهذه الوسائل. وأضافت أنها ترحب بالحصول على مزيد من المعلومات أيضاً عن استراتيجيات تعزيز الأمومة الآمنة وبقاء الطفل. واقترحت أن تتبع حكومة بوتان نهجاً كلياً بدرجة أكبر إزاء صحة الأم وأن تولي اهتماماً خاصاً للأمراض التي تؤثر على المرأة، مثل سرطان الثدي وعنق الرحم فضلاً عن حالات الوفاة الناجمة عن الإصابة بأمراض السل والقلب الناجمة عن التدخين. وقالت إن توفير مزيد من المعلومات عن إساءة استعمال الكحول والتبغ والمخدرات سيكون أيضاً موضع ترحيب. وفي ختام كلمتها قالت إنه يلزم توفير معلومات أكثر تفصيلاً عن عدد المشتغلين بالجنس في بوتان ومعدل انتشار الإصابة بفيروس نقص المناعة البشرية/الإيدز، لا سيما في مخيمات اللاجئين.

٤٥ - السيدة باتن: انضمت إلى زملائها في تهنئة مملكة بوتان على جعل الوصول إلى الرعاية الصحية أولوية وبصفة خاصة على انخفاض معدلات الوفيات النفاسية. وأعربت عن رغبتها في معرفة ما إذا كانت الحكومة تفكر في إعادة النظر في سياساتها المتعلقة بتنظيم الأسرة على ضوء ارتفاع معدل المواليد في البلد. وأثنت على الوفد لارتفاع عدد المستشفيات والوحدات الصحية، وطلبت مزيداً من التفاصيل عن إتاحة الحصول على الرعاية الصحية وعن عدد المراكز الطبية في المناطق الريفية. وأخيراً، شددت على

٤٩ - السيدة غونساليس: استفسرت عما إذا كانت مملكة بوتان قد اتخذت أي خطوات، بما في ذلك حملات التوعية العامة، للحد من تعدد الزوجات وتعدد الأزواج والقضاء عليهما في نهاية الأمر في البلد فضلا عن الزواج بين الأقارب، واستفسرت أيضا عما إذا كانت قد اتخذت أي تدابير لتغيير ممارسة الزواج بين الأقارب في شرق بوتان وبعض أجزاء من جنوبها. وأضافت أنها ترحب بمزيد من المعلومات أيضا عن الأسباب المقبولة للطلاق أو فسخ الزواج وعما إذا كانت تختلف بالنسبة للرجال والنساء.

٥٠ - السيدة نانكاديا: أشارت إلى أن تسجيل الزواج في بوتان يتطلب شهادة ميلاد، الأمر الذي لا يتوافر إلا لعدد قليل جدا من البوتانيين، فطلبت مزيدا من المعلومات عن كيفية التحقق من الحد الأدنى للسن القانونية للزواج في حالة عدم وجود تلك الوثيقة. وقالت إنه بالرغم من اعتبار العنف المتزلي جريمة في التقرير الدوري، فإن المعاقبة على هذه الجريمة بغرامة يقلل من جسامتها. وطلبت مزيدا من التوضيح لما ذكر في التقرير من فرض غرامات على جريمة "الاعتداء على عفة المرأة وهي نائمة" و "المعاقبة على الاعتداء على عفة المرأة بتخديرها". وأضافت أنها تود معرفة ما إذا كانت تلك الجرائم يترتب عليها أي أحكام محتملة بالسجن. وفي ختام كلمتها أعربت عن قلقها من أن التشريع الصادر (في تريمزونغ تشينبو) ضد الاتهامات الباطلة بالاعتداء الجنسي يمكن أن يردع النساء عن رفع قضايا على من تعدى عليهن.

٥١ - السيدة كواكو: استفسرت عما يقوم به الزواج وفقا لقانون الزواج لعام ١٩٨٠. وقالت إنه سيكون من المفيد تقديم مزيد من المعلومات عن أسباب الطلاق وحقوق الحضانة بالنسبة للأزواج في حالات تعدد الزوجات وتعدد الأزواج وفقا لذلك القانون. وفي ختام كلمتها حثت وفد

٤٧ - السيدة كواكو: انضمت إلى السيدة شوب - شيلينغ في طلبها مزيدا من المعلومات التفصيلية عن وضع المرأة الريفية. وقالت إنها ترحب أيضا بالحصول على أي أرقام رسمية عن النساء المعوقات ومعلومات عن تشريعات حماية حقوقهن أو التدابير المتخذة للنهوض بوضعهن.

المادة ١٦

٤٨ - السيد فلينترمان: قال إنه من دواعي سروره أن يعرف أن قانون تعديل سن الزواج لعام ١٩٩٦ قد حدد السن القانونية للزواج بالنسبة للرجال والنساء على السواء بسن ١٨ سنة. واستدرك قائلا إنه يلتبس عليه الأمر فيما يتعلق بالزواج العرفي في بوتان الذي يبلغ الحد الأدنى للسن فيه ١٥ سنة. ونظرا لأنه لا تصدر شهادات زواج رسمية بهذا الزواج فسيكون من المفيد تقديم بعض التوضيح لوضعه القانوني. وسيكون من المفيد أيضا معرفة ما إذا كان هذا الزواج ينطوي على موافقة الزوجين وأنه يمكن فسخه. وأضاف أنه إذا كان الأمر كذلك فإنه يرغب في معرفة ما إذا كانت حكومة بوتان تنظر في إلغائه، وفقا لأحكام المادة ١٦ من الاتفاقية التي تقضي بأن تكفل الدول الأطراف، على أساس المساواة بين الرجل والمرأة، نفس الحق في حرية اختيار الزوج وعدم الارتباط بزواج إلا بالموافقة الحرة والكاملة. ولاحظ أيضا الفرق الهام بين معاملة الرجل والمرأة فيما يتعلق بالجنسية. وتابع قائلا إنه بالنظر إلى أن الرجل البوتاني الذي يتزوج من امرأة غير بوتانية يحتفظ تلقائيا بجنسيته ولا ينطبق نفس الشيء على المرأة البوتانية التي تتزوج من رجل غير بوتاني، فإنه يستفسر عما إذا كانت حكومة بوتان ستفكر في إعادة النظر في قوانينها المتعلقة بالجنسية على ضوء المادة ٩ من الاتفاقية بشأن المساواة في حقوق الجنسية، وعلى ضوء المادة ١٦ المذكورة أعلاه.

التفصيلي. وفي ختام كلمته قال إن الخبرة التي يتمتع بها كثير من زملائه في الوفد ستكون مفيدة في إعداد الردود على الأسئلة التي طرحتها اللجنة وفي إيجاد السبل لتنفيذ الاتفاقية في بوتان.

رفعت الجلسة الساعة ١٣/١٠

بوتان بقوة على النظر في العمل من أجل القضاء الكامل على هذه الزيجات.

٥٢ - السيدة سيمونوفيتش: استفسرت عما إذا كان الزواج العرفي بين القرناء الشباب دون سن ١٨ سنة يمكن أن يوثق قانونياً. ورحبت بأن تحصل على مزيد من المعلومات عن زيجات القصر التي تتم عن طريق الترتيب في المناطق الريفية وما تتخذه حكومة بوتان من إجراءات لمنعها.

٥٣ - السيدة خان: وجهت الانتباه إلى ما ورد في التقرير الدوري من أن الزواج يستخدم أيضاً كآلية لتبادل الأيدي العاملة فيما بين الأسر، وهو مفهوم حثت وفد بوتان على اتخاذ التدابير من أجل تغييره. وطلبت بعض التوضيح للتناقض بين حظر الزواج بين القصر ووجود الزواج العرفي، مما يسمح في الحقيقة بهذا النوع من الارتباط. كما أعربت عن رغبتها في معرفة وضع حالات الزواج العرفي التي تمت قبل صدور قانون الزواج لعام ١٩٨٠، وهل تم تسجيلها وعما إذا كانت قوانين الحضانة والميراث تنطبق عليها. وقالت إنه سيكون من المفيد أيضاً معرفة ما إذا كانت قوانين الميراث تختلف في المناطق الريفية عنها في المناطق الحضرية. وأضافت أنها لا تستطيع أن تفهم السبب في أن قوانين الميراث لا تشجع المرأة الريفية بوجه خاص على متابعة التعليم وأعربت عن رغبتها أيضاً في أن تعرف ما إذا كان يُسمح للرجال بأن يرثوا الأراضي.

٥٤ - السيد تشيرينغ: أعرب عن تقديره لما أولته اللجنة من نظر شامل للتقرير الدوري لبلده. وقال إنه يسلم بوجود كثير من المسائل التي تحتاج إلى توضيح ويرحب بالبيانات العديدة التي أدلى بها بشأن المسألة الأعم المتعلقة بكيفية تنفيذ الاتفاقية على أفضل نحو. وأضاف أنه يتفهم أيضاً الحاجة إلى إجراء تحسينات من أجل الوفاء بمتطلبات الإبلاغ